[123] اللبس، فإذا عدمت تلك القرائن فلا يجوز الاطلاق، لاجل الابهام. ومما جاء من الاخبار شاهدا على ذلك قول صفوان بن أمية الجمحي في يوم حنين، وهو مع النبي صلى ا عليه وآله، وحضر ذلك اليوم ولم يسلم بعد، وإنما حضر محاميا عن الاصل لا منافحا عن الدين، في جماعة كانت هذه صفتهم من بطون قريش، فقال له بعض من يسر عداوة النبي صلى ا عليه وآله - لما رأى كثرة جموع العدو من هوازن كالشامت بتلك الحال -: (اليوم لا تبقى لفلان باقية)، يعني النبي صلى ا عليه وآله، فقال له صفوان: (اسكت لا أم لك ! فلئن ير بني رجل من قريش أحب إلي من أن يربني رجل من هوازن)، يعني: مالك بن عوف النصري، لانه كان يومئذ جار القوم وقائدهم ومالك تدبيرهم، وإنما أراد: لئن يملك امري ويلي علي رجل من قريش أحب إلي من أن يملك امري رجل من غيرهم. وقال الشاعر في ذلك (وهو: الحارث بن حلزة): وهو الرب والشهيد على يو... م (الحيارين) [1] والبلاء بلاء وما ذكرناه من ذلك كاف بتوفيق ا.

_____ (1) التصحيح عن رواية الخطيب والزوزني وعليها المطبوع من المعلقات وفي بعض نسخ الكتاب: (الجبارين)، وفي اخرى (الحوارين) مصححة، وهي الرواية التي عن ابن الاعرابي. _____